



مجلس التنمية الصناعية

الدورة الثلاثون

فيينا، ٢٠-٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

البند ١٥ من جدول الأعمال المؤقت

الأعمال التحضيرية لدورة المؤتمر العام الحادية عشرة

تقرير من المدير العام

يقدم هذا التقرير معلومات عامة عن تنظيم أعمال الدورة الحادية عشرة للمؤتمر العام، بما في ذلك البنود المقترح إدراجها في جدول الأعمال المؤقت.

ثانياً - معلومات خلفية

ألف - موعد المؤتمر ومكان انعقاده

٢- قرّر المجلس، بناء على القرار م ع-١٠/ق-١١، عقد الدورة الحادية عشرة للمؤتمر العام في "أوستريا سنتر فيينا" من ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ (م ت ص-٢٩/م-٩). وفي هذا الصدد، وضعت الحكومة الاتحادية النمساوية، مثلما فعلت في الدورات السابقة، مرافق المؤتمرات الموجودة في "أوستريا سنتر فيينا" تحت تصرّف اليونيدو دون مقابل، لكي تُعقد فيها الجلسات التي لا يمكن لمرافق المؤتمرات الموجودة في مركز فيينا الدولي استيعابها.

أولاً - مقدّمة

١- المؤتمر العام لليونيدو هو الهيئة الرئيسية للمنظمة، وهو يتألف من ممثلي جميع الأعضاء (المادتان ٧-١ و ٨-١ من الدستور). ويرد بيان الوظائف الرئيسية للمؤتمر في المادة ٨-٣ من الدستور. ويتولى المؤتمر بوجه خاص تقرير المبادئ التوجيهية للمنظمة وسياساتها. ويعقد المؤتمر دورة عادية كل سنتين في مقر المنظمة، ما لم يقرّر غير ذلك (المادة ٨-٢). وقد عُقدت دورة المؤتمر العادية الأخيرة (العاشرة) في فيينا من ١ إلى ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

لدواعي الوفر، طبع من هذه الوثيقة عدد محدود من النسخ. ويرجى من أعضاء الوفود التكرم بإحضار نسخهم من الوثائق إلى الاجتماعات.



باء- المكاتب اللازمة للوفود

٣- يمكن للوفود وبعثاتها الدائمة أن تستأجر في "أوستريا سنتر فيينا" المكاتب اللازمة لها أثناء الدورة الحادية عشرة للمؤتمر. ويرجى من الوفود التي ترغب في استئجار مثل هذه المكاتب أن تتصل في أقرب وقت ممكن بالسيدة مارتينا نويهولد (Martina Neuhold)، مديرة المشاريع في "أوستريا سنتر فيينا" (رقم الهاتف: ٢٦٠٦٩، التوصيلة ٢٣٢٢، البريد الإلكتروني: mneuhold@acv.at).

جيم- مسائل الميزانية

٤- بلغ حجم الموارد المتاحة لعقد دورة المؤتمر الحادية عشرة، حسب ما هو منصوص عليه في برنامج وميزانيتي اليونيدو للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، ما مجموعه ٩٣٠ ٩٢٩ يورو. وتقوم ميزانية المؤتمر على الافتراضات التالية:

(أ) أن الدورة ستستغرق خمسة أيام عمل، تتيح عقد ١٠ جلسات عامة وأربع جلسات للجنة الرئيسية وخمس جلسات للمجموعات الجغرافية؛

(ب) أن الوثائق وخدمات الترجمة الفورية للجلسات العامة ولسات اللجنة الرئيسية ستوفّر بست لغات (الاسبانية والانكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية)؛

(ج) أن المحاضر الموجزة، التي ستوفّر للجلسات العامة ولسات اللجنة الرئيسية، ستصدر، قدر الإمكان، باللغة الانكليزية أثناء الدورة وباللغات الخمس الأخرى في أقرب وقت ممكن بعد الدورة.

دال- جدول الأعمال

٥- تقضى المادة ٩-٤ (ز) من الدستور بأن يُعدّ المجلس جدول الأعمال المؤقت لكل دورة من دورات المؤتمر العام. وترد في المادة ١٣ من النظام الداخلي للمؤتمر مبادئ توجيهية بشأن محتويات جدول الأعمال المؤقت

لأي دورة عادية للمؤتمر. وفضلا عن ذلك، تقضى المادة ١٢ من النظام الداخلي للمؤتمر بأن يعدّ المجلس جدول الأعمال المؤقت المذكور استنادا إلى قائمة بنود مقترحة يقدمها المدير العام.

٦- وسوف تصدر عقب دورة المجلس الثلاثين شروح تبين بإيجاز الخلفية التاريخية لكل بند، والوثائق المقترحة بشأنه، ومضمون المسألة المراد مناقشتها، وما سبق أن أصدره المؤتمر أو هيئات المنظمة الأخرى من قرارات ذات صلة.

٧- وترد في مرفق هذه الوثيقة قائمة بالبنود المقترح إدراجها في جدول الأعمال المؤقت لدورة المؤتمر الحادية عشرة، مع إشارة إلى الولايات ذات الصلة بتلك البنود.

هاء- الوثائق

٨- تقضى المادة ٢٣ من النظام الداخلي للمؤتمر بأن يوزّع المدير العام على جميع من يتلقون جدول الأعمال المؤقت الوثائق اللازمة للنظر في البنود المدرجة في جدول الأعمال المؤقت بكل لغات المؤتمر، ويقدر الإمكان في نفس الوقت الذي يوزّع فيه جدول الأعمال المؤقت (قبل موعد الافتتاح بتسعين يوما)، وفي أي حال قبل موعد افتتاح أي دورة عادية بخمسة وأربعين يوما على الأقل.

ثالثا- تنظيم أعمال المؤتمر

٩- بالتزامن مع انعقاد الدورة، وحسبما شجّع عليه المؤتمر في قراره م ع-٩/ق-١، يعترزم عقد ملتقى بشأن مسائل التنمية الصناعية. وسيوفّر الملتقى فرصة لمشاركين رفيعي المستوى لتوصيل آرائهم بشأن مواضيع منتقاة، ويُقترح أيضا إدراجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة (المرفق، البند ٩).

١٠- وكان المؤتمر قد أنشأ في دوراته السابقة لجنة رئيسية أسند إليها عددا من بنود جدول الأعمال. وربما

"إن مجلس التنمية الصناعية:

"(أ) يحيط علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة IDB.30/..؛

"(ب) يعتمد جدول الأعمال التالي لدورة المؤتمر العام الحادية عشرة:

[...]

"(ج) يوافق على عقد ملتقى بشأن مسائل التنمية الصناعية في إطار المؤتمر العام (البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت)؛

"(د) يوصي المؤتمر بأن يُسند البنود ٧ إلى ١٧ و ١٩ من جدول الأعمال المؤقت إلى لجنة رئيسية تابعة للمؤتمر؛

"(هـ) يوصي، على ضوء الخبرة المكتسبة في التحضير لدورات المؤتمر السابقة، بأن يُجري رئيس الدورة الثلاثين لمجلس التنمية الصناعية مشاورات غير رسمية تحضيراً لدورة المؤتمر الحادية عشرة."

يود المجلس أن يوصي المؤتمر باتباع إجراء مماثل في دورته الحادية عشرة، على أن يوضع في الاعتبار أن قلة الموارد المتوافرة تحد من إمكانية إنشاء لجان إضافية (انظر الفقرة ٤ أعلاه). ومن ثم، سوف تحال البنود ٧ إلى ١٧ و ١٨ من مشروع جدول الأعمال المقترح إلى اللجنة الرئيسية لمناقشتها. بمزيد من التركيز بهدف إعداد مشاريع مقررات وقرارات تحظى بتوافق الآراء لعرضها على الهيئة العامة للمؤتمر.

١١- ومما يسر أيضا أعمال المؤتمر في دوراته السابقة إجراء مشاورات غير رسمية تحضيراً للمؤتمر، تحت إشراف رئيس المجلس. وكان فريق التشاور غير الرسمي هذا، المؤلف من ممثلي البعثات الدائمة لدى اليونيدو في فيينا، يجتمع قبل المؤتمرات السابقة ويعدّ تقريرا إلى المؤتمر يتضمن توصيات تتناول معظم بنود جدول الأعمال، وكذلك المسائل التنظيمية.

رابعا- الإجراء المطلوب من المجلس

١٢- ربما يود المجلس أن ينظر في اعتماد المقرر التالي:

الولاية

- ١٤ - البرنامج والميزانيتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ .
المادتان ٨-٣ (ج) و ١٤ من الدستور
المادة ١٣-١ (ط) من النظام الداخلي
- ١٥ - تنفيذ اتفاق التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي .
م ت ص-٢٨/م-٥ (ج)، واستنتاج لجنة البرنامج
والميزانية ٢٠٠٤/٦
- ١٦ - لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو .
م ع-١/م-٣٧
- ١٧ - المسائل المتصلة بالمنظمات الدولية-الحكومية وغير الحكومية
والمنظمات الحكومية وغيرها .
م ع-١/م-٤١، المرفق
- ١٨ - تعيين المدير العام .
المادة ١١-٢ من الدستور
- ١٩ - موعد ومكان انعقاد الدورة الثانية عشرة .
المادة ١٣-١ (ق) من النظام الداخلي
- ٢٠ - احتتام الدورة .
-